

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٩٤٩ لسنة ٢٠٠١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢
والمعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٧/٤/٢٠٠٠ ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ١٩/٣/٢٠٠١ ،
وبناء على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تنشأ محكمة جزئية تابعة لمحكمة بنها الابتدائية ، ونيابة جزئية تابعة لنيابة جنوب بنها
الكلية يكون اختصاصهما قضايا المرور بدائرة نيابات قسم أول وقسم ثان شبرا الخيمة ،
وقليوب والقناطر الخيرية .

(المادة الثانية)

يكون مقر المحكمة والنيابة المشار إليهما فى المادة الأولى بوحدة مرور جنوب بنها
بناحية دمنهور التابعة لقسم شبرا الخيمة بنهاية شارع أبو الخير بجوار شركة كهرياء
شبرا الخيمة .

(المادة الثالثة)

تحال إلى المحكمة والنيابة المشار إليهما فى المادة الأولى قضايا المرور التى أصبحت
من اختصاصهما بالحالة التى هى عليها وذلك فصلاً من اختصاص محكمة ونيابة
شمال بنها ، وتكون إحالة القضايا للمحكمة المذكورة لجلسات محددة وبدون مصاريفه
مالم تكن مؤجلة للنطق بالحكم فيها .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ١٤/٧/٢٠٠١

صدر فى ١١/٦/٢٠٠١

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر